

مادة ٥ - تطبق على معهد الصحراء اللائحة الإدارية والمالية للمركز القومي للبحوث الصادرة بقرار رئيس الجمهورية رقم ٨٥ لسنة ١٩٥٧
مادة ٦ - يعمل بهذا القرار من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما
مدر براسة الجمهورية في ٩ ربيع الأول سنة ١٣٧٧ (٣ أكتوبر سنة ١٩٥٧)
جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية

في شأن إنشاء كراسي أساتذة بفروع كليات الآداب
والحقوق والتجارة بفرع جامعة القاهرة بالخرطوم

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٤٥ لسنة ١٩٥٦ في شأن تنظيم
الجامعات المصرية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢١٦ لسنة ١٩٥٦ باللائحة التنفيذية
لقانون تنظيم الجامعات المصرية ؛

وعلى طلب مجلس جامعة القاهرة وموافقة المجلس الأعلى للجامعات ؛

قرر :

مادة ١ - ينشأ بفرع جامعة القاهرة بالخرطوم كراسي الأساتذة
الآتى بيانها :

(أولاً) في فرع كلية الآداب :

كرسى اللغة العربية .

كرسى التاريخ .

(ثانياً) في فرع كلية الحقوق :

كرسى القانون المدنى .

كرسى القانون العام .

(ثالثاً) في فرع كلية التجارة :

كرسى الرياضة والتأمين .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ
نشره ما

مدر براسة الجمهورية في ٩ ربيع الأول سنة ١٣٧٧ (٣ أكتوبر سنة ١٩٥٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية

في شأن الحاق معهد الصحراء بالمركز القومي للبحوث

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٣٣ لسنة ١٩٥٣ بادماج مجلس فؤاد
الأول للبحوث ومعهد فؤاد الأول للصحراء في المجلس الدائم لتنمية
الاتاج القومى ؛

وعلى القانون رقم ٥ لسنة ١٩٥٦ بإنشاء المجلس الأعلى للعلوم ؛

وعلى القانون رقم ٢٨٣ لسنة ١٩٥٦ بإدخال بعض التعديلات على
التشريعات القائمة ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٥٧ بإصدار قانون المؤسسات العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٣ لسنة ١٩٥٧ بادماج المجلس الدائم
لتنمية الاتاج القومى والمجلس الدائم لخدمات العامة في لجنة التخطيط
القومى ؛

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - يلحق "معهد الصحراء" بالمركز القومي للبحوث بصفته مركزاً
للبحوث والدراسات الخاصة بالصحراء .

مادة ٢ - يختص معهد الصحراء بالعمل على النهوض بالبحوث
العملية الأساسية والتطبيقية المتعلقة بالصحراء والتي من شأنها الكشف
على المواد المسائية والعمل على تنمية الثروة الزراعية والحيوانية والمعدنية
بالصحراء .

وكذلك القيام بما يتصل بذلك من دراسات اقتصادية واجتماعية .

مادة ٣ - يعين رئيس معهد الصحراء يتولى إدارته تحت إشراف
مدير المركز القومي للبحوث ، ويكون بحكم منصبه عضواً في مجلس
رؤساء الأقسام بالمركز . ويكون تعيين رئيس المعهد وتحديد مرتبه بقرار
من رئيس الجمهورية بناء على عرض رئيس المجلس الأعلى للعلوم وترشيح
مدير المركز القومي للبحوث .

مادة ٤ - يعين سكرتير عام لشئون معهد الصحراء يعاون رئيس المعهد
في النواحي الفنية والإدارية وتكون له بالنسبة لمعهد الصحراء اختصاصات
سكرتير عام المركز القومي للبحوث . ويكون تعيينه بقرار من رئيس الجمهورية
بناء على عرض رئيس المجلس الأعلى للعلوم وترشيح مدير المركز .